



السيد الأمين العام للأمم المتحدة المحترم

السيد رئيس مجلس الأمن الدولي المحترم

السادة أعضاء الجمعية العامة للأمم المتحدة المحترمين

يهدى إليكم القانونيون السوريون الأحرار أطيب تحياتهم ويودون إعلامكم بما يلي :

الموضوع : طلب الحماية الإنسانية الدولية للمدنيين في إدلب والشمال السوري وريف حماه من العدوان والإجرام الروسي الأسمى الإيراني وتهديدهم السلم والأمن الدولي بآبادة جماعية لأكثر من أربعة ملايين مدني سوري .

الرقم : 35 التاريخ : 2018 / 9 / 14

السيدات والسادة :

في حالة عدم قدرة الدولة أو عدم رغبتها في حماية مواطنيها تنتقل المهمة إلى المجتمع الدولي من خلال الأمم المتحدة، وفقا للفصلين السادس والثامن من ميثاق الأمم المتحدة، **للمساعدة في حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية.** (فكيف الحال ونظام بشار الإرهابي يقتل مواطني الدولة السورية)

ينبغي على الأمم المتحدة اتخاذ إجراء جماعي في الوقت المناسب وبطريقة حاسمة ووفقا لميثاق الأمم المتحدة .

ففي هذه الحالة يُحى مبدأ عدم التدخل في شؤون الدول وذلك لصالح المسؤولية الدولية للحماية الإنسانية .

" إن الإنسانية ينبغي أن تتفوق على السيادة "

إن حماية المدنيين خلال النزاعات المسلحة حجر الأساس في القانون الإنساني الدولي والذي يشمل جميع المدنيين بالحماية دون تمييز إلا أنه يخص بالذكر النساء والأطفال والأشخاص المسنين والمرضى وكذلك الأشخاص الذين يفرون من بيوتهم فيصبحون نازحين داخل بلدانهم أو لاجئين . (كما يحظر القانون الإنساني الدولي الترحيل القسري عن طريق ممارسة التخويف أو العنف أو التجويع) .

المادة 24 من ميثاق الأمم المتحدة تعهد إلى مجلس الأمن دورا رئيسا في حفظ الأمن و السلم الدوليين .

كما أن المادة الحادي عشر تخول الجمعية العامة مسؤولية يمكن الرجوع إليها فيما يتعلق بحفظ السلم و الأمن الدوليين و لكنها مسؤولية تقتصر على تقديم التوصيات ولا تتخذ قرارات ملزمة شريطة أن لا يكون مجلس الأمن يناقش القضية المعنية في الوقت نفسه وذلك وفقا للمادة 12 من الميثاق .

السيدات والسادة :

تم تشكيل مجلس الأمن الدولي للحفاظ على السلم والأمن الدوليين ولسهولة وسرعة اتخاذ القرارات في سبيل ذلك .

إلا أننا وأمام التصويت السلبي المتكرر والمتعمد من قبل روسيا والصين وهما عضوان دائمان في ذلك المجلس وما شكله ذلك التصويت السلبي من عدم تحقيق إجماع بين الدول الخمس الدائمة العضوية بشأن الجرائم المرتكبة من قبل نظام بشار الأسد والتي تهدد السلم والأمن الدوليين بسبب تصويت روسيا والصين السلبي المتكرر في مجلس الأمن

نطالبكم بتفعيل القرار 377 / 5 لعام 1950 لحماية المدنيين السوريين في الشمال السوري المحرر ومنه إدلب وكذلك ريفي حلب وحماه

ولما كان قرار الأمم المتحدة " الاتحاد من أجل السلام " رقم 377 / 5 تا 3 / 11 / 1950 قد نص في فقرته :

أ- " إذا لم يتمكن مجلس الأمن بسبب عدم إجماع أعضائه الدائمين ، من مباشرة مسؤوليته الرئيسية في حفظ السلام والأمن الدولي فيما يخص أية حالة يظهر فيها تهديد للسلام ، أو إخلال بالسلام ، أو وقوع عمل من أعمال العدوان ، تنظر الجمعية العامة في المسألة على الفور بهدف تقديم توصيات مناسبة إلى الأعضاء من أجل اتخاذ تدابير جماعية بما في ذلك استخدام القوة المسلحة في حالة الإخلال بالسلام أو وقع عمل من أعمال العدوان ، وذلك لحفظ السلم والأمن الدولي أو إعادته إلى نصابه .

وإذا لم تكن الجمعية العامة منعقدة في ذلك الوقت فيمكن أن تنعقد في دورة استثنائية طارئة خلال أربع وعشرين ساعة من تلقى طلباً بعقد مثل هذه الدورة من أية سبعة أعضاء في مجلس الأمن أو أغلبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

وبالتالي في تناول المجتمع الدولي وسيلة قانونية وعملية وهي قرار " الاتحاد من أجل السلام " من أجل حماية أكثر من أربعة ملايين مدني سوري من الإبادة الجماعية من قبل القوات الروسية وقوات نظام بشار الإرهابي وقوات الحرس الثوري الإيراني ومليشيات غيران الطائفية بما فيها ما يسمى حزب الله اللبناني .

السيدات والسادة :

إن المدنيين البالغ عددهم أكثر من أربعة ملايين سوري في إدلب وريف حلب وحماه يناشدونكم منع روسيا ونظام بشار الإرهابي وإيران ومليشياتها (من ارتكاب أفظع جريمة إبادة جماعية تهدد السلم والأمن الدوليين لم تشهدها البشرية عبر التاريخ تحضر لها تلك القوات الإرهابية) .

لقد شاهد العالم أجمع الحراك الشعبي المدني السلمي للمدنيين السوريين في الشمال السوري المحرر ليثبتوا لكم أنهم مدنيين سلميين من حقهم تأمين الحماية الدولية لا إرهابيين كما صورتهم روسيا ونظام بشار الإرهابي وإيران .

ولما كانت التوصيات التي تصدر عن الجمعية العامة استناداً لقرار " الاتحاد من أجل السلام " تتمتع بالإلزام لأن أحكام القرار 377 / 5 تا 1950 تنص على إصدار مثل هذه التوصيات في حالة إخفاق مجلس الأمن في التوصل إلى حل للمسألة قيد البحث وتعتبر أنها تهدد السلم والأمن الدوليين فإننا نطالبكم بما يلي :

1- الدعوة لاجتماع طارئ وعاجل للجمعية العامة للأمم المتحدة لتفعيل القرار 377 / 1950 الاتحاد من أجل السلام لوقف ومنع جريمة الإبادة الجماعية وحماية المدنيين في ادلب والشمال السوري المحرر وريف حماه وتحمل المجتمع الدولي مسؤولياته اتجاه الشعوب .

2- اتخاذ قرار جماعي بالتحرك الفوري الجاد لوقف جريمة الإبادة الجماعية التي تحضر لها روسيا ونظام بشار الإرهابي وإيران بحق أكثر من أربعة ملايين مدني سوري في الشمال السوري المحرر وحمائهم من ذلك العدوان .

3- إن كافة الفعاليات المدنية في الشمال السوري المحرر تطالبكم في الجمعية العامة للأمم المتحدة باتخاذ قرار قانوني أخلاقي إنساني بحماية أكثر من أربعة ملايين مدني سوري مهددين بالإبادة الجماعية على يد قوات روسيا ونظام بشار الإرهابي وإيران ومليشياتها الطائفية (بكافة الأسلحة التقليدية والمحرمة دولياً)

4- إن أية عملية عسكرية في الشمال السوري المحرر ستؤدي إلى موجات جديدة من اللجوء إلى الدول الأوربية خاصة ، وتركيا مما يفرغ سورية من أهلها وخاصة الفئة المستهدفة للتهجير القسري بهدف التغيير الديمغرافي ، ويحقق أهداف نظام بشار الإرهابي وإيران بجلب مجموعات سكانية طائفية على أسس مذهبية مكان الفئة المستهدفة بالتهجير مما يهدد التركيبة السكانية في سورية .

ينتهز القانونيون السوريون الأحرار هذه المناسبة ويعربون عن فائق احترامهم وتقديرهم

هيئة القانونيين السوريين



القاضي
خالد شهاب الدين

المحامي حسن المصطفى

المحامي حسام شريف

المحامي عبد الناصر حوشان

المحامي
فهد نازر القاضي
سورية - حماة

المحامي رامي النومان

رابطة المحامين السوريين الأحرار

المحامي طارق العمر



Handwritten signature of طارق العمر

نقابة محامي حمص الأحرار

نقابة محامي إدلب الأحرار



Handwritten signature of المحامي
عبد الهادي الصفير
نقيب المحامين الأحرار
بإدلب حلب

نقابة محامي القتيطرة الأحرار

نقابة محامي حماه الأحرار

م . فهد سرحان التعمي



شبكة توثيق دبر الزور القانونية
المحامي خالد الجويج

مركز الفرات للعدالة وحقوق الإنسان

م . عمر الغريب



هيئة القانونيين

السوريين

اتحاد السوريين للدفاع عن المعتقلين

مركز نصرة المظلوم والعبادات القانونية

مركز أبعاد للدراسات القانونية

م . سامح جرود



المجالس المحلية في الشمال السوري المحرر

محافظة ادلب

مجلس محافظة ادلب



المجلس المحلي خان شيخون



المجلس المحلي معرشمارين



المجلس المحلي جرجناز

رئيس المجلس اديب جرجناز
مستشاره الشيخ



المجلس المحلي كورين



المجلس المحلي الغدفة

رئيس المجلس المحلي لبلدة الغدفة
بسام مصطفى الرجوب



تجمع الاتحادات والنقابات المهنية ادلب



منظمات المجتمع المدني خان شيخون



هيئة القانونيين
السوريين

ريف حماه

مجلس محلي كفر زيتا
مجلس محلي



مجلس محلي اللطامنة
تأسيس



مجلس محلي الزيارة



مجلس محلي زيزون



مجلس محلي عظمين



مجلس محلي الجلمة



مجلس محلي القان الشمالي



وكالة خبر للاتباء



مجلس محلي خفسين



مجلس محلي قبتان الجبل



مجلس محلي عينجارة



مجلس محلي كفر بسين



مجلس محلي بشنطرة



مجلس محلي بلدة حور



مجلس محلي معارة الأرتيق



مجلس محلي بسرطون



مجلس محلي بابيص



مجلس محلي عويجل



مجلس محلي الهوتة



مجلس محلي كفر داغل



مجلس محلي تقاد



مجلس محلي خان العسل



مجلس محلي كفرناها



مجلس حي ضاحية الكهرياء و الشهباء



مجلس محلي المنصورة



المجلس المحلي لجمعيات المحبة

